



التدابير الداخلية المتبعة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لجمعية تحفيظ القرآن الكريم



أولاً: الهدف

تهدف هذه التدابير إلى ضمان التزام الجمعية بالأنظمة والتعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي واللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يسهم في حماية موارد الجمعية من أي استخدام غير مشروع.

ثانياً: نطاق التطبيق

تُطبق هذه التدابير على جميع إدارات الجمعية، وفروعها، وجميع العاملين والمتطوعين والمستفيدين، والمتبرعين، والمتعاملين معها من جهات أو أفراد.

ثالثاً: السياسات والإجراءات الداخلية

١. إجراءات التعرف على المتبرعين والمستفيدين

- التحقق من هوية المتبرع أو الجهة المانحة عبر الوثائق الرسمية.
- عدم قبول أي تبرعات مجهولة المصدر أو نقدية دون تسجيلها في النظام المالي للجمعية.
- توثيق بيانات المستفيدين والتحقق من مطابقتها لشروط الاستحقاق.

٢. الرقابة على العمليات المالية

- قصر جميع التعاملات المالية على الحسابات البنكية الرسمية باسم الجمعية.
- منع التعامل بالنقد أو التحويلات الشخصية.
- مراجعة جميع العمليات المالية دورياً من قبل الإدارة المالية والمراجع الداخلي.
- إعداد تقارير دورية عن حركة الإيرادات والمصروفات ورفعها لمجلس الإدارة.



٣. الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

- إلزام جميع منسوبي الجمعية بإبلاغ المدير التنفيذي أو ضابط الالتزام عن أي عملية يشتبه بأنها ذات علاقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- رفع البلاغات فوراً إلى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي عبر القنوات الرسمية.

٤. إدارة المخاطر

- تقييم المخاطر المحتملة لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب بشكل دوري.
- وضع ضوابط خاصة للتبرعات الخارجية أو من جهات غير معروفة.
- مراجعة وتحديث الإجراءات الوقائية سنوياً.

٥. التدريب والتوعية

- إقامة برامج توعوية للعاملين في الجمعية عن مفاهيم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تضمين هذا الموضوع في خطة التدريب السنوية للعاملين والمتطوعين.

رابعاً: دور ضابط الالتزام

- متابعة تنفيذ سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- إعداد تقارير دورية لمجلس الإدارة.
- التواصل مع الجهات الرقابية بشأن أي استفسارات أو بلاغات.

خامساً: العقوبات الداخلية

- يُتخذ إجراء تأديبي بحق أي موظف يثبت إهماله أو تقصيره في تنفيذ هذه التدابير.
- يحق لمجلس الإدارة إيقاف أو إنهاء عضوية أي طرف يخالف الأنظمة ذات الصلة.



سادساً: المراجعة والتحديث

تُراجع هذه التدابير بشكل دوري كل سنة مالية، أو عند صدور تعليمات جديدة من الجهات الرقابية ذات العلاقة.

تم اعتماد التدابير الداخلية من قبل مجلس الإدارة لعام ٢٠٢٤ م

